

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٣ لسنة ٢٠١٥

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضى الدولة

حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

ووفق على الطلب المقدم من السيد / عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عبد الله النصر الله "سعودى الجنسية" لتملك ثلاث قطع أراضى فضاء صحراوية عبارة عن القطعة (A) بمسطح ٢١٣٣٤٧م<sup>٢</sup>، القطعة (C) بمسطح ٢١٤٧٤٧م<sup>٢</sup>، القطعة (AC) بمسطح ٢٢٦٠٠٠م<sup>٢</sup> وجميعها يكون قطعة واحدة بمسطح (٧ أفدنة و٤ قاريط و١٩ سهماً) خارج زمام بنى سلامة قسم إمبابة محافظة الجيزة وخارج حدود (٢) كيلو غرب طريق مصر الإسكندرية الكيلو ٥٩ وذلك بالشراء من / شركة واحة الزهراء للتنمية الزراعية ، شركة سمرقند الدولية للتعمير والتنمية الزراعية "جنسية مصرية" .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٩ أبريل سنة ٢٠١٥ م ) .

عبد الفتاح السيسى